

Distr.
GENERAL

S/21100/Add.22

13 June 1990

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

مجلس الأمن UN

JUN 16 1990

UN/SA COMM



بيان موجز من الأمين العام عن المسائل
المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة
التي بلغها النظر في تلك المسائل

اضافة

عملاً بالمادة 11 من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن ، يقدم الأمين العام
 البيان الموجز التالي .

وترد قائمة بالبنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/21100 المؤرخة في
 ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ و S/21100/Add.2 المؤرخة في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠
 و S/21100/Add.5 المؤرخة في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ و S/21100/Add.21 المؤرخة في
 ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ .

خلال الأسبوع المنتهي في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، اتخد مجلس الأمن اجراء بشأن
 البند التالي :

أمريكا الوسطى : الجهود الرامية إلى تحقيق السلم (انظر S/20370/Add.29
 و S/21100/Add.17 و S/21100/Add.15 و S/21100/Add.12 و S/20370/Add.44 و
 (S/21100/Add.20)

واستأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٣٩٣٧ المعقدة في ٨ حزيران/
 يونيه ١٩٩٠ ، وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة ، وكان
 معروضاً عليه تقريراً من الأمين العام عن فريق مراقببي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى
 (S/21341 و S/21349) المؤرخان في ٤ و ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ .

ووجه الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار (S/21350) أعد أثناء مشاورات
 المجلس .

ثم شرع مجلس الامن في التصويت على مشروع القرار (S/21350) واعتمده بالإجماع
بوصفه القرار ٦٥٦ (١٩٩٠) .

وفيما يلي نص القرار ٦٥٦ (١٩٩٠) :

إن مجلس الامن ،

لذى يشير إلى قراره ٦٥٤ (١٩٩٠) المؤرخ في ٤ أيار/مايو ١٩٩٠ والى
البيان الذي أدى به رئيس مجلس الامن باسم المجلس في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠
(S/21331) بشأن فريق مراقبين الامم المتحدة في أمريكا الوسطى ،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء عدم اتمام عملية التسريح بعد ، رغم إخراج
تقدّم الان بعد إزالة العقبات التي حالت دون اتمامها في ١٠ حزيران/يونيه
١٩٩٠ على النحو الذي نص عليه قرار مجلس الامن ٦٥٤ (١٩٩٠) ،

وقد درس التقرير الذي قدمه الأمين العام في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠
(S/21341) ، واستمع إلى البيان الذي أدى به شفويًا لاعضاء المجلس في
٨ حزيران/يونيه ، (S/21349) ،

١ - يقرر تمديد مهام فريق مراقبين الامم المتحدة في أمريكا
الوسطى المتعلقة بمراقبة وقف اطلاق النار والفصل بين القوات في نيكاراغوا
وكذلك تسريح أفراد المقاومة النيكاراغوية ، على أساس أنه ، حسب توصية
الأمين العام ، ستنتهي هذه المهام باتمام عملية التسريح في موعد اقصاه
٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ،

٢ - يبحث جميع الأطراف المشتركين مباشرة في عملية التسريح على
اتخاذ جميع التدابير اللازمة للمضي في معدل التسريح ، وزيادة هذا المعدل إن
إمكان ، كي يستكملوه في التاريخ المحدد في الفقرة ١ أعلاه على أبعد تقدير ،

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يحيط المجلس علما بتطورات الحالة
أولا بأول ، وأن يقوم ، على وجه الخصوص ، بتقديم تقرير إلى المجلس في موعد
لا يتتجاوز ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بشأن إتمام عملية التسريح .

- - - - -